

## شرح الأصول من علم الأصول للشيخ ابن عثيمين 63

محمد بن صالح العثيمين

سبق لنا في موانع التكليف أنها ثلاثة الجهل والنسيان والاكراه وهذه الموانع بالنسبة لحق الله عز وجل أما بالنسبة لحق الادمي فلا عذر فيها فلا عذر فيها يعني لا يسقط الظمآن - 00:00:02

فلو اتلفت مال شخص جاهلا انه ماله تحسب انه مالك فانت الغام كما لو ذبح رجل بغير شخص يظن انها بغيره نفسه فانه يضمن لكن لا اثم عليه في حق الله عز وجل - 00:00:24

كذلك لو اكره على اتلاف مال الغيث فانه ها؟ يظمن انه يضمن ولا ضمان على المكره لانه اجتمع متسبب مباشر فكان الظمآن على المباشر الا في القصاص القصاص لعظمته فان القود يكون عليهم جميعا - 00:00:47

على المكره وعلى المكره الا اذا كان المكره كالالة بيد المكره الظمآن على المكره مثل ان يأخذ برجل يحمل رجلا ويضرب به رجلا اخر فيimoto المضروب فالضمان على من؟ على الظالم. على الظارب. لأن هذا الذي - 00:01:15

باشر هذا ما بيده شيء والا فهو يمانع ويصرخ ويزعق لكن كان هذا نسيطا فاخذ به فضرب به الآخر ما تلف يقول العلماء ان هذا لا يضمن لانه كالالة كالعصا الذي يضرب به الانسان - 00:01:42

ثم قال المؤلف العام العام اسم فاعل من عم يعم اذا شمل هذا في اللغة اسمه فاعل نين من عم يعم اذا شمت والعموم والخصوص من عوارض الالفاظ - 00:02:06

فيقال لفظ عام والأهمية والخاصية من عوارض المعنى عوارض بمعنى الصفات فيقال معنى اعم ومعنى اخص فاذا سمعت في كلام اهل العلم عام وخاص فهو وصف لا يليش للفظ اعم اخص - 00:02:31

لفظ وصف للمعنى فيقال هذا المعنى اعم هذا المعنى اخص معنى هذا اللفظ اعم معنى هذا اللفظ اخص اما اللفظ نفسه فيقال في العام والخاص لهذا نقول العموم والخصوص من عوارض - 00:02:57

قال له ارفعه بخلاف الاعمة والخاصية فهي من عوارض المعاني العام في اللغة الشامل الشامل ويمكن ان يقال ان العمامة من هذا الباب لانها تعم الرؤوس اما اصطلاحا فقال هو اللفظ - 00:03:20

المستغرق لجميع افراده بلا حصر فقولنا اللفظ خرج به الصوت قوله ها الصوت لانه ما ادرى على شيء يعني يكون عاما وخرج بقولنا المستغرق لجميع افراده - 00:03:42

ما لا يتناول الا واحدا فلما يقال عام اذا كان اللفظ لا يدل الا على شيء واحد فانه لا يوصف بالعمومية مثل العلم العلم مثل محمد بكر خالد علي بخاري - 00:04:12

وما اشبه ذلك هذا لا نقول انه عام لماذا؟ لا يتناول الا واحدة لا يتناول الا واحدا وان كان تناوله لهذا الواحد على سبيل العموم انا مثلا اذا قلت علي - 00:04:33

يشمل كل علي اجزاءه وذاته كلها لكن لما لم يكن له افراد لم يكن عاما. طيب وقولنا بلا حصر خرج به ما يدل ما ما يشمل جميع الافراد مع الحصر - 00:04:51

كالفاظ العدد مئة تشمل كل افرادها ولا مئة تشمل الواحد الى الى مئة لكن بحسب بحصر فلو قلت اطعم مليون رجل هذا عام ولا لا مليون رجل ها - 00:05:14

هذا ليس بعام ليش لانه محظوظ طيب مئة مليون نفس الشيء الف مليون نفس الشيء اكرم القوم وال القوم ثلاثة الله اكبر القوم عاهم

ثلاثة اللي قدامي الان نعم لاني لانه ما حصر - 00:05:40

لو كان هؤلاء القوم ملايين الملايين ها لوجب اكرامهم يعني اذا اقتضى الامر اكرامهم طيب مثال ان الابرار لفي نعيم ان الابرار كل الابرار فهو يعم جميع الافراد بلا حصد - 00:06:07

طيب يقول وخرج ايضا النكرة في سياق الاثبات فانها ليست للعموم النكرة في سياق الاثبات ليست للعموم نعم مثل فتحrir رقبة هذا لا يعم ليس للعموم ولا تسمى رقبة هنا - 00:06:39

لفظا عاما لانه لا يتناول كل رقبة فلو كان عندي عشر رقاب وحنت في يميني فهل اعتق الرقاب كلها لان الله قال فتعين الرقبة لا اعتق رقبة واحدة اذا لا يدل ذلك على العموم - 00:07:12

النكرة في سياق الاثبات يقولون انها لا تدل على العموم الا اذا كانت في سياق الامتنان فانها تكون للعموم كما سبأتينا ان شاء الله تعالى في في الكتاب اذا كانت في صيغ الامتنان لانها - 00:07:38

فان اهل العموم لان كونها للامتنان لو جعلناها محصورة لا تدل على العموم لم يكن الامتنان كاملا فاذا جاءت عامة اه نكرة في سياق الامتنان فهي دالة على العموم نعم - 00:07:58

سبأتينا في كتاب انتظروا بس مذكورة هي طيب يقول صيغ العموم طيب العموم هل كل عموم بالكتاب والسنة يدخله التخصيص نعم قال العلماء نعرف كل عموم يمكن ان يدخلها التخصيص - 00:08:21

ولكن ليس كل عموم مخصصا لا فيه عمومات بقيت على عمومها لكن من الممكن ان تخصص الا مثل قوله والله بكل شيء عليم ومثل قوله والله على كل شيء قادر - 00:08:52

فمثل هذا لا يمكن ان يخصص لانه لا يمكن ان تغدو الله بكل شيء عليم الا كذا وكذا والله على كل شيء قادر الا كذا وكذا ما يمكن فمثل هذا يقولون انه - 00:09:11

لا يمكن تخصيصه اما ما عدا ذلك فيمكن تخصيصه طيب وترى ومعنى قوله يمكن لغيرها يلزم تخصيصه فان هناك عمومات سوى ذلك لا لا لا تخصيص فيها قوله تعالى حرمت عليكم امهاتكم - 00:09:27

بالتخصيص هذا ولا لا ما في تخصيص ما يستثنى من هذا شيء طيب حرمت عليكم الميتة ها هذا فيه تخصيص احلت لنا ميتتان ودمان وكما قال الاخ محمد فمن اضطر - 00:09:52

غير باه ولا عارف لا اثم عليه الخلاصة الان ما من عام في القرآن والسنة الا يمكن تخصيصه نعم ولا لا نقولها لا خصص ها؟ يمكن الا مثل والله بكل شيء عليم - 00:10:10

وعلى كل شيء محيط وعلى كل شيء محيط وابنها هذى ما يمكن فيها التخصيص لماذا لا يمكن لانه لو امكن التخصيص في مثل هذه الصفات الكاملة لجاز ان يوصف الله بما بما يقتضي - 00:10:32

النقض والله عز وجل منزه عن هذا طيب عبر معتبر فقال ما من ما من عام في القرآن الا خصصها خطأ بل نقول هناك عمومات لم تخصص مثل حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واحواتكم الى اخره - 00:10:51

وهناك عمومات خصصت مثل حرمت عليكم الميت والدم طيب العموم له صيغة له صيغة هل حكمها ثابت بحيث تشمل جميع الافراد اولى الجواب نعم الجواب نعم له صيغ - 00:11:20

وحكمها ثابت يشمل جميع افرادها والدليل على هذا ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر ما في الخير من الخير قالوا والحرم يا رسول الله قال الحرم لم ينزل عليها في لم ينزل علي فيها الا هذه الاية الجامدة الفاذة - 00:11:51

فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شراء يره كأنه يقول ان عملت فيها خيرا ها فهي خير فلك ثواب وان عملت فيها شراء ها تعرف الوزو والعقاب - 00:12:18

لكن نأخذ من هذا ان الرسول صلى الله عليه وسلم اعتبر العموم واخذ به اخذ بحكمه وجهه انه استدل بعموم الاية على حكم ايش الحرم هذا حكم الحمض. وهذا هو الذي عليه - 00:12:37

جمهور اهل العلم ان العموم لا ان العام له صيغ وان صيغه في دلالتها على شمول افراده ثابت ثابتة يعني وانها دالة على جميع الافراد والدليل هذا الحديث نعم - [00:12:57](#)

صيغ العموم سبق اولا ما دل على العموم بماته وقدمناه على ما بعده لانه مفید للعموم باللفظ والمعنى ما ادل على العموم بماته مثل كل وجميع وكافة وقاطبة وعامة كقوله تعالى - [00:13:20](#)

ان كل شيء خلقناه بقدر صيغ العموم هنا الامر في بماته كل تدل على العموم بالمادة طيب جميعها؟ وان كل لما جمیع لدينا محضرون قل يا ايها الناس اني رسول الله اليكم جميعا. طيب كافة - [00:13:46](#)

وما اسناك الا كافية للناس على احد الاقوال فيها. طيب قال وعامة قاطبة هذا مثال ما هو بدليل لكن لا بأس جاء القوم قاطبة واجمع العلماء قاطبة طيب عامة وبعثت الى الناس - [00:14:18](#)

عامة طيب ثانيا اسماء الشرط مو شرط من صيغ العموم وادوات الشرط تنقسم الى قسمين حروف واسمي الحرف يا عبدالرحمن بن داودها الشرط نعم ابراهيم ما هي بشرطية ان - [00:14:42](#)

انحرفها والباقي على القول الراجح اسمها لا اذا ما اختلف فيها ابن مالك وابن هشام ابن مالك جعلها من الحروف نعم وابن هشام جعلها من الاسماء قال ابن مالك - [00:15:27](#)

وحرف اذا ما كان وبباقي الادوات اسمى وابن هشام قال وليس منه اي من الحرف مهما واد ما بل ما المصدريه ولما الرابطة في الاصح اذا اختلف بها عالم وكلاهما - [00:15:56](#)

كلاهما حجة على كل حال نقول ادوات الشرط المتفق على انها حرف هي ان ما تدخل معنا بهذا البعث ولهذا نقول اسماء الشرط سوى انتبه نقول اسماء الشرط سوى ان - [00:16:18](#)

ها اه نقول اصلا ما دخلت حتى تحتاج الى استثناء لكن لو قلنا ادوات الشرط احتاجنا ان نقول سواء طيب اسماء الشرط مثل من عمل صالحها فلنفسه فainما تولوا فثم وجه الله - [00:16:37](#)

اماكم الله اسماء الشرط كثيرة تمثلنا بمثالين من عمل صالحها فلنفسه اين اين اسم الشرط؟ من طيب المثال الثاني اينما تولوا فثم وجه الله اينما لكن ما زائدة اين نعم - [00:16:57](#)

طيب الفرق بين المثالين ان من للعقل واين للمكان والى المكان - [00:17:27](#)